

المحاضر الرسمية

## الجمعية العامة



الدورة الرابعة والستون

الجلسة العامة ٩٠

الخميس ٣ حزيران/يونيه ٢٠١٠، الساعة ١٥/١٥

نيويورك

الرئيس بالنيابة: السيد محمد..... (ملديف)

البند ٤٨ من جدول الأعمال (تابع)

التنفيذ والمتابعة المتكاملان والمنسقان لنتائج المؤتمرات الرئيسية ومؤتمرات القمة التي تعقدها الأمم المتحدة في الميدانين الاقتصادي والاجتماعي والميادين المتصلة بهما

مشروع القرار (A/64/L.53)

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): يذكر الأعضاء أن الجمعية العامة أحررت مناقشتها بشأن البند ٤٨ من جدول الأعمال بصورة مشتركة مع البنود ١١٤، ١٢٠ و ١٢١ من جدول الأعمال في الجلسة العامة السابعة والأربعين، المعقودة في ١٦ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٩، وبصورة مشتركة كذلك مع البند ١١٤ من جدول الأعمال في الجلسة العامة الثامنة والثمانين، المعقودة في ٢٠ أيار/مايو ٢٠١٠.

كما يذكر الأعضاء أن الجمعية العامة، في إطار البندين ٤٨ و ١١٤ من جدول الأعمال، اتخذت القرار ١٨٤/٦٤ في جلستها العامة السادسة والستين، المعقودة في ٢١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩، والمقرر ٥٥٥/٦٤، في

نظرا لغياب الرئيس، تولى الرئاسة نائب الرئيس السيد محمد (ملديف)

افتتحت الجلسة الساعة ١٥/١٥.

البند ١٣٦ من جدول الأعمال (تابع)

جدول الأنصبة المقررة لقسمة نفقات الأمم المتحدة

(A/64/631/Add.10)

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): قبل أن نمضي قدما، أود أن أسترعي انتباه الجمعية العامة إلى الوثيقة A/64/631/Add.10، التي يبلغ فيها الأمين العام رئيس الجمعية العامة بأنه منذ إصدار رسائله الواردة في الوثائق A/64/631 والإضافات من ١ إلى ٩، سددت بالاو المبالغ اللازمة لخفض متأخراتها إلى ما دون المبلغ المحدد في المادة ١٩ من الميثاق. هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة تحيط علما على النحو الواجب بالمعلومات الواردة في هذه الوثيقة؟

تقرر ذلك.

يتضمن هذا المحاضر نص الخطب الملقاة بالعربية والترجمة الشفوية للخطب الملقاة باللغات الأخرى. وينبغي ألا تقدم التصويبات إلا للنص باللغات الأصلية. وينبغي إدخالها على نسخة من المحاضر وإرسالها بتوقيع أحد أعضاء الوفد المعني إلى: Chief of the Verbatim Reporting Service, Room U-506. وستصدر التصويبات بعد انتهاء الدورة في وثيقة تصويب واحدة.



ويذكر مشروع القرار بتقرير الأمين ومقرر اللجنة الإحصائية ١٠٩/٤١. وتحدد الفقرتان ١ و ٢، على الترتيب، من منطوق مشروع القرار يوم ٢٠ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٠ يوما عالميا للإحصاءات، وتدعو الدول الأعضاء ومؤسسات منظومة الأمم المتحدة وغيرها من المنظمات الدولية والإقليمية، وكذلك المجتمع المدني والمنظمات غير الحكومية إلى الاحتفال باليوم العالمي للإحصاءات بصورة مناسبة.

وقد تشرفت بإجراء مشاورات غير رسمية بشأن مشروع القرار المعروض علينا، أسفرت عن اتفاق على جميع الفقرات الواردة فيه. وأوصي الجمعية العامة باعتماد مشروع القرار.

**الرئيس بالنيابة** (تكلم بالإنكليزية): لقد أبلغت بأن البلدان التالية طلبت الانضمام أيضا إلى مقدمي مشروع القرار A/64/L.53: إثيوبيا، جامايكا، سانت لوسيا، سنغافورة وغينيا الاستوائية. تبت الجمعية الآن في مشروع القرار A/64/L.53، المعنون "اليوم العالمي للإحصاءات". هل لي أن أعتبر أن الجمعية تقرر اعتماد مشروع القرار؟

اعتمد مشروع القرار A/64/L.53 (القرار ٦٤/٢٦٧).

**الرئيس بالنيابة** (تكلم بالإنكليزية): بذلك تكون الجمعية العامة قد اختتمت هذه المرحلة من نظرها في البند ٤٨ من جدول الأعمال.

**البند ٧ من جدول الأعمال** (تابع)

**تنظيم الأعمال وإقرار جدول الأعمال وتوزيع البنود**

**الرئيس بالنيابة** (تكلم بالإنكليزية): أدعو الجمعية العامة الآن إلى توجيه انتباهها إلى مذكرة الأمين الأمين العام الواردة في الوثيقة A/64/102/Rev.1/Add.1، في إطار البند الفرعي (ب) من البند ١١٢ من جدول الأعمال، المتعلق بتعيين عضو في لجنة الاشتراكات. ويذكر الأعضاء أن

جلستها العامة الثانية والثمانين، المعقودة في ١٥ نيسان/أبريل ٢٠١٠.

أعطي الكلمة الآن لممثل عمان ليعرض مشروع القرار A/64/L.53.

**السيد الهنائي (عمان)** (تكلم بالإنكليزية): يذكر الأعضاء تقرير الأمين العام المعنون "اليوم العالمي للإحصاءات" الوارد في الوثيقة E/CN.3/2010/12، التي تتضمن اقتراحا لتنظيم اليوم العالمي للإحصاءات في ٢٠ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٠ للاحتفال بالإنجازات العديدة التي حققتها الإحصاءات الرسمية. وخلال الدورة الحادية والأربعين للجنة الإحصائية التي اختتمت مؤخرا، اتخذ أعضاء اللجنة المقرر ١٠٩/٤١، المعنون "اليوم العالمي للإحصاءات"، الذي أيدت فيه اقتراح الاحتفال باليوم العالمي الأول للإحصاءات في ٢٠ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٠.

ويشرفني أن أعرض مشروع القرار الوارد في الوثيقة A/64/L.53، المعنون "اليوم العالمي للإحصاءات"، الذي قدمته الدول الأعضاء التالية: الاتحاد الروسي، أستراليا، إيطاليا، البرتغال، بلغاريا، بيلاروس، جمهورية كوريا، كندا، ليتوانيا، مصر، المغرب وعمان.

ومنذ نشر الوثيقة A/64/L.53، أُضيفت البلدان التالية إلى مقدمي مشروع القرار: الأردن، أرمينيا، إسبانيا، إسرائيل، ألمانيا، أيرلندا، بلجيكا، البوسنة والهرسك، بيرو، تايلند، توغو، الجبل الأسود، الجمهورية التشيكية، الجمهورية الدومينيكية، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، جمهورية مولدوفا، رومانيا، سلوفاكيا، سلوفينيا، سيشيل، شيلي، الصين، فرنسا، فنلندا، فييت نام، قبرص، قطر، كازاخستان، كرواتيا، كوبا، كولومبيا، لكسمبرغ، المكسيك، ملديف، المملكة العربية السعودية، موريتانيا، نيوزيلندا، واليابان.

الاتحاد الروسي، السيد ياتشيسلاف أناتوليفيتش لوغوتوف من لجنة الاشتراكات، اعتباراً من ٢٠ أيار/مايو ٢٠١٠. وبناء عليه، سيكون مطلوباً من الجمعية العامة أن تعين، في دورتها الحالية، شخصاً لشغل هذه الوظيفة للفترة المتبقية من عضوية السيد لوغوتوف، أي حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١.

ويُبلغ الأمين العام الجمعية العامة أيضاً بأن حكومة الاتحاد الروسي رشحت السيد أندري فيتاليفيتش كوفالينكو لشغل المنصب الشاغر بعد استقالة السيد لوغوتوف.

كما تشير المذكرة إلى أن الأمانة العامة أحيطت علماً من قبل رئيس مجموعة دول أوروبا الشرقية بأن المجموعة قد أقرت ترشيح السيد كوفالينكو.

وعليه، هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في تعيين السيد أندري فيتاليفيتش كوفالينكو عضواً في لجنة الاشتراكات لفترة تبدأ في ٣ حزيران/يونيه ٢٠١٠ وتنتهي في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١؟

تقرر ذلك.

**الرئيس بالنيابة** (تكلم بالإنكليزية): هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في اختتام نظرها في البند الفرعي (ب) من البند ١١٢ من جدول الأعمال؟

تقرر ذلك.

رفعت الجلسة الساعة ١٥/٢٥.

الجمعية العامة اختتمت نظرها في البند الفرعي (ب) من البند ١١٢ من جدول الأعمال في جلستها العامة الثامنة والأربعين، المعقودة في ١٩ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٩.

ولتمكين الجمعية العامة من النظر في مذكرة الأمين العام، سيكون من الضروري أن يعاد فتح باب النظر في البند الفرعي (ب) من البند ١١٢ من جدول الأعمال.

فهل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في أن تعيد فتح باب النظر في البند الفرعي (ب) من البند ١١٢ من جدول الأعمال؟

تقرر ذلك.

**الرئيس بالنيابة** (تكلم بالإنكليزية): يذكر الأعضاء أيضاً أن الجمعية العامة، في جلستها العامة الثانية، المعقودة في ١٨ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٩، أحالت هذا البند الفرعي إلى اللجنة الخامسة. ولكي تتناول الجمعية هذا البند الفرعي على وجه السرعة، هل لي أن أعتبر أن الجمعية توافق على النظر في هذا البند الفرعي مباشرة في جلسة عامة؟ يبدو أنه لا يوجد أي اعتراض.

تقرر ذلك.

**الرئيس بالنيابة** (تكلم بالإنكليزية): هل لي أن أعتبر أيضاً أن الجمعية توافق على الشروع فوراً في النظر في البند الفرعي (ب) من البند ١١٢ من جدول الأعمال؟ لعدم وجود اعتراض، سنمضي في عملنا على هذا الأساس.

البند ١١٢ من جدول الأعمال (تابع)

تعيينات ملء الشواغر في الأجهزة الفرعية وتعيينات أخرى

(ب) تعيين أعضاء في لجنة الاشتراكات

مذكرة من الأمين العام (A/64/102/Rev.1/Add.1)

**الرئيس بالنيابة** (تكلم بالإنكليزية): يبلغ الأمين العام في مذكرته الجمعية العامة بأنه قد تلقى إخطاراً باستقالة ممثل